في جهتين او في الجهات كلها وعلى الاول يكون المكان سطحا عرضيا لامتناع الجزء وما في حكمه ولا يجوز ان يكون حالا في المتمكن
لما مر بل فيما يحويه ويجب انه يكون مماسا للسطح الظاهر من المتمكن في جميع جهاته والا لم يكن ما لنا له فهو السطح الباطن من
الجسم الحاوي المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوي وعلى الثاني يكون المكان بعدا منقسما في جميع الجهات مساويا للبعد الذي
في الجسم بحيث ينطبق احدهما على الآخر مساويا فيه بكليته فذلك البعد الذي هو المكان اما ان يكون امرا موهوما يشغله الجسم
ويملاه على سبيل التوهم كما هو مذهب المتكلمين وان يكون امرا موجودا ولا يجوز ان يكون بعدا ماديا قايما بالجسم اذ
يلزم من حصول الجسم فيه تداخل الاجسام فهو بعد مجرد فلا مزيد للاحتمالات على الثلثة هذا ما عليه اهل العلم والتحقيق
واما العامة فانهم يطلقون لفظ المكان على ما يمنع الشيء من النزول فيجعلون الارض مكانا للحيوان دون الهواء
المحيط به حتى لو وضعت الورقة على راس نبتة بمقدار درهم لم يجعلوا مكانها الا العمود الذي يمنعها من النزول لا احتمال
الاول انه اي المكان السطح الباطن من الحاوي المماس للسطح الظاهر من المحوي وهو مذهب ارسطاطاليس وعليه
المتاخرون من الحكماء كابن سينا والفارابي واتباعهما والا وان لم يكن المكان السطح لكان هو البعد كما مر انفا من انه
لا مخرج عنهما وانه لا يكون بعدا ما اما البعد الموهوم فلما مر من انه موجود بالوجوه الاربعة الدالة على ذلك واما البعد
الموجود فلوجهين الاول ان ذلك البعد اما ان تقبل لذاته الحركة الاينية او لا يقبلها والقسمان باطلان اما الاول
فلانه لو قبل البعد الحركة الاينية من مكان الى مكان اذ لا معنى للحركة الاينية الا الانتقال من مكان الى آخر فله
اي لذلك البعد الذي هو المكان مكان آخر هو بعد ايضا وننقل الكلام اليه بانه يقبل الحركة الاينية فله مكان ثالث
ويتسلسل ويكون هناك ابعاد غير متناهية متداخلة بعضها في بعض وانه مح بالضرورة وكيف لا يكون محالا وجميع
تلك الامكنة من حيث هو جميع يمكن انتقاله لانه اذا امكن انتقال كل واحد منها امكن انتقال الكل من حيث هو كل ايضا
الا انه يرى انه اذا خرج كل واحد عن مكانه فقد خرج الكل فله اي للجميع مكان فذلك المكان داخل في تلك الامكنة لانه احدها
وخارج عنها لانه ظرف لها هف لانه جمع بين النقيضين واما القسم الثاني فلان البعد اذا لم يقبل الحركة لذاته فالجسم ايضا
لا يقبلها لما فيه من البعد فان حركة الجسم مستلزمة لحركة البعد الحال فيه فامتناع حركة البعد يستلزم امتناع حركة الجسم
واللازم وهو عدم قبول الجسم الحركة بط بالمشاهدة الدالة على قبوله اياها فكذا الملزوم وهو عدم قبول البعد الحركة بط
الوجه الثاني انه لو كان المكان هو البعد والجسم بعد حال فيه فاذا حصل الجسم في المكان نفذ بعد الجسم في البعد الذي هو
المكان اذ لا يجوز ان يعدم البعدان معا حال كونه حاصلا فيه والا لكان المتمكن المعدوم بانعدام لازمه حاصلا في مكان
معدوم ولا ان يعدم احدهما والا لكان المتمكن الموجود في مكان معدوم او بالعكس واذا كان البعدان موجودين
معا نفذ احدهما في الآخر فيجتمع في الجسم بعدان متداخلان وانه محال بالضرورة لان كل بعدين فهما لا محالة اكثر من احدهما
وتداخل المقادير من حيث انها موصوفة بالعظم بديهي الاستحالة سواء كان ذلك موجبا للاتحاد ورفع التعدد في
نفس الامر او للاتحاد في الوضع وقبول الاشارة ولو جاز تداخل البعدين بحيث يصيران متحدين في الاشارة
الحسية لجاز تداخل العالم في حيز خردلة بان ينقطع قطعة قطعة على مقدار خردلة ثم يتداخل كلها في واحد منها
وهو باطل بالبديهة وايضا فانه اي امتناع التداخل حكم يثبت للمتحيز بذاته وهو البعد لانه ممتد بذاته في الجهات
فلا بد له من حيز ومكان يشغله على انفراده دون المادة اذ لا مدخل لها في اقتضاء الحيز وامتناع التداخل فلا يجوز تداخل

البعدين

البعدين مطلقا سواء كانا ماديين او مجردين او مختلفين وقد وقع في بعض النسخ لفظة وايضا وعلى هذا يكون
قوله فانه بيانا للشرطية اي لو جاز تداخل البعدين لجاز تداخل العالم في حيز خردلة لان امتناع التداخل المعلوم
في الاجسام حكم يثبت للمتحيز بالذات اذ يجب ان يكون كل من المتحيزين بالذات منفردا بالحيز على حدة والمتحيز بالذات
هو البعد دون المادة اذ لا مقدار لها لذاتها فلا تكون مقتضية للحيز ودون الصورة الجسمية لان الجسم الواحد قد يتخلخل
فيشغل مكانا كبيرا ثم يتكاثف فيشغل مكانا صغيرا مع بقاء صورته الجسمية في الحالتين فليست الصورة الجسمية
في ذاتها مقتضية للحيز وعدم اقتضاء ساير الصور سوى الابعاد للحيز ظاهر فليس المقتضي للحيز وامتناع
التداخل في الاجسام المنشا منه الا الابعاد واذا لم يمتنع تداخلها لم يمتنع تداخل الاجسام ايضا فانه اي تجويز
التداخل بين الابعاد يرفع الامان عن الوحدة الشخصية ويقدح في الوثوق بها فانه يجوز على تقدير جواز التداخل
كون هذا الذراع المعين المتشخص ذراعين بل ذرعانا كثيرة ويجوز على تقديره ايضا كون شخص واحد من الانسان
شخصين بل اشخاصا متعددة فيرتفع الوثوق عن امثال هذه البديهيات وانه سفسطة وايضا فانه يلزم على
تقدير تداخل البعدين اجتماع المثلين فان ذينك البعدين متماثلان قد اجتمعا في مادة واحدة وقد ابطلناه فيما سبق
والجواب عن الوجه الاول انا نختار ان البعد الذي هو المكان لا تقبل الحركة الاينية قوله فلا يقبلها الجسم ايضا لما فيه
من البعد قلنا هذا اللزوم ممنوع اذ البعد الذي في الجسم قايم بالمادة حال فيها والبعد الذي فيه الجسم اعني المكان قايم بنفسه
غير حال في المادة وانهما مختلفتان بالحقيقة فلا يلزم ح من عدم قبول احدهما الحركة عدم قبول الآخر اياها وانما يلزم
ذلك على تقدير التماثل في الحقيقة وما يقال في ابطال كون المكان بعدا قايما بنفسه من ان البعد قد اقتضى من حيث
هو هو اعني لذاته القيام بالمحل والحاجة اليه والا لاستغنى في حد ذاته عنه اي عن المحل والقيام به اذ لا واسطة
بين الحاجة وعدمها الذي هو الاستغناء فلا يحل البعد فيه اي في المحل اصلا لان ما لا حاجة له في تقوم ذاته
الى الشيء لا يتصور حلوله فيه لكن البعد قد حل في محل كما في الاجسام فلا يكون من حيث هو هو مستغنيا عن
المحل بل محتاجا اليه لذاته ومقتضيا للقيام به وانه يقتضي ان يكون كل بعد كذلك اي حالا في المحل قايما به لان
مقتضى ذات الشيء لا يتخلف عنه فلا يمكن ح ان يكون بعدا قايما بنفسه حتى يكون المكان عبارة عنه وقوله بناء
خبر للمبتداء الذي هو قوله وما يقال يعني ان هذا الاستدلال على ابطال كون المكان بعدا موجودا مجردا مبني كالوجه
الاول على تماثل الابعاد المادية والمجردة وقد عرفت انه ممنوع والجواب عن الوجه الثاني انا لا نم اجتماع البعدين
في جسم على تقدير نفوذ بعد الجسم في البعد الذي هو المكان بل نقول بعد هو في الجسم لازمه وهو حال في مادته وبعد
فيه الجسم يفارقه وليس حالا في مادته بل هو قايم بنفسه فههنا بعدان مادي ومجرد قد نفذ احدهما في الآخر
وتداخلا وامتناع ذلك اي امتناع النفوذ والتداخل بين البعد المادي والبعد المجرد ممنوع ودعوى الضرورة
غير مسموعة للتخالف في الحقيقة لما عرفت من تنافي لازميهما اعني جواز المفارقة وامتناعها وان اشتركا
في كونهما بعدا انما الممتنع بالضرورة نفوذ المادي في المادي وتداخلهما ومنه اي مما ذكرناه من حال هذين البعدين
المتداخلين يعلم انه لا يلزم من جواز تداخلهما جواز كون الذراع الواحد ذراعين ولا كون شخص واحد شخصين فانه
اي الذراع عبارة عن البعد الحال في المادة والتداخل في الابعاد المادية مح وان جاز ذلك بين المادي والمجرد وبهذا

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)